

قرار رقم (٥٤٨) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ١٤ / ٧ / ٢٠١٣

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٠٥ بتاريخ ٢٦/٦/٢٠١٣ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل خبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين .



وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٣/٧/٧

" قرار "

مادة أولى: يجدد قيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المجدد لهذا الغرض بالهيئة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم وهم:-

م	اسم الوسيط	الرقم	تاريخ التجديد	الشركة
١.	سكينة محمد مبروك الديب	٩٧٥	٢٠١٣/٥/٧	حر
٢.	احمد محمد صبرى حافظ النجار	٤١٣١	٢٠١٣/٥/٦	حر
٣.	عبدالهادي عرابى على عبد النبى	١٥١٤٨	٢٠١٣/٥/٣٠	حر

Page 10 10/10

